

الجوهر النقي

الشافعي ذلك وينبغي ان يقيد بما إذا كان الواقع نجسا والا فلو تغيرت الاوصاف الثلاثة
بشيء طاهر فالمشهور من مذهب الحنفية انه لا ينجس *